



تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٥ برئاسة القاضي السيد مدحت محمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي و جعفر ناصر حسين وأكرم طـه محمد ومحمد صائب النـقـشـبـنـدـيـ و عـبـودـ صـالـحـ التـمـيمـيـ ومـيـخـائـيلـ شـمـشـوـنـ قـسـ كـورـكـيـسـ وـ حـسـيـنـ أـبـوـ أـلـتـمـنـ وـ سـامـيـ المـعـمـورـيـ المـأـذـونـينـ بـالـقـضـاءـ بـاسـمـ الشـعـبـ وـ أـصـدـرـتـ قـرـارـهـاـ الـأـتـيـ :

الطلب

يستوضح مجلس محافظة كركوك بكتابه المرقم (١٤٧٨) والمـؤـرـخـ ٢٠١١/٨/٢٨ـ منـ المحـكـمةـ الـاتـحادـيـةـ الـعـلـيـاـ .ـ إنـ اـنـتـزـاعـ عـقـارـاتـ وـأـمـلاـكـ الـمـوـاـطـنـيـنـ فـيـ ظـلـ النـظـامـ السـابـقـ كـانـ اـغـلـبـهاـ يـتـمـ خـلـافـاـ لـلـقـانـونـ وـيـحـمـلـ أـهـدـافـاـ وـدـوـافـعـاـ سـيـاسـيـةـ لـلـتـغـيـيرـ المـقـصـودـ بـدـيـمـغـرـافـيـةـ الـمـنـاطـقـ وـانـ تـشـرـيعـ قـانـونـ هـيـةـ حلـ نـزـاعـاتـ الـمـلـكـيـةـ الـعـقـارـيـةـ رـقـمـ (١٣)ـ لـسـنـةـ ٢٠١٠ـ شـرـعـ لـضـمانـ حـقـوقـ الـمـوـاـطـنـيـنـ الـذـيـنـ اـنـتـزـعـتـ مـلـكـيـةـ عـقـارـاتـهـمـ خـلـافـاـ لـلـقـانـونـ وـفـيـ الـوقـتـ ذـاتـهـ لـتـحـقـيقـ التـواـزنـ بـيـنـ مـصـلـحةـ الـمـوـاـطـنـ وـمـصـلـحةـ الـدـوـلـةـ .ـ إـلاـ إـنـ تـطـبـيقـ أـحـكـامـ نـصـ الـبـنـدـ (ـالـحـادـيـ عـشـرـ)ـ فـقـرـةـ (ـبـ)ـ مـنـ الـمـادـةـ (ـالـسـابـعـةـ)ـ مـنـهـ اـخـلـتـ بـالـهـدـفـ الـمـنـشـودـ مـنـهـ حـيثـ جـعـلـتـ الـهـيـئـاتـ مـلـزـمـةـ بـالـسـؤـالـ مـنـ الـدـائـرـةـ الـمـسـتـمـلـكـةـ لـلـعـقـارـ لـبـيـانـ حاجـتـهـ لـلـعـقـارـ الـمـسـتـمـلـكـ مـنـ عـدـمـ دـوـنـ وـضـعـ ضـوـابـطـ لـهـذـهـ الـحـاجـةـ وـفـيـ حـالـةـ إـجـابـتـهـ بـالـحـاجـةـ إـلـىـ الـعـقـارـ لـمـ تـنـزـمـ الـدـائـرـةـ الـمـسـتـمـلـكـةـ بـإـيـضـاحـ سـبـبـ الـحـاجـةـ وـتـقـدـيمـ مـاـيـثـبـ ذـلـكـ فـيـ إـذـنـ أـجـابـتـ بـحـاجـتـهـ لـلـعـقـارـ وـهـيـ لـيـسـ بـحـاجـةـ لـهـ فـانـ هـذـاـ يـضـرـ بـمـصـلـحةـ الـمـوـاـطـنـ وـيـخـلـ بـالـتـواـزنـ الـذـيـ أـشـارـ إـلـيـهـ الـقـانـونـ لـأـنـ الـمـوـاـطـنـ اـنـ أـصـرـ عـلـىـ اـسـتـعـادـةـ الـعـقـارـ سـوـفـ تـرـدـ دـعـوـاهـ .ـ كـمـ اـنـهـ اـضـرـ بـمـصـلـحةـ الـدـوـلـةـ حـيثـ أـنـقـلـ كـاهـلـ الـمـيـزـانـيـ بـمـبـالـغـ طـائـلـةـ عـنـ قـيـمـةـ التـعـويـضـ لـأـنـهـ فـيـ حـالـةـ عـدـمـ حـاجـتـهـ لـلـعـقـارـ يـرـدـ الـعـقـارـ لـمـلـاكـهـ الـأـصـلـيـ الـذـيـ عـلـيـهـ اـنـ يـرـدـ بـدـلـ الـاستـمـلـكـ مـقـومـاـ بـالـذـهـبـ وـقـتـ الـكـشـفـ .ـ وـاسـتـنـادـاـ لـمـاـ تـقـدـمـ طـلـبـ مـنـ الـمـحـكـمةـ الـاتـحادـيـةـ الـعـلـيـاـ بـيـانـ الرـأـيـ وـإـلـزـامـ الـهـيـئـاتـ بـتـحـقـيقـ التـواـزنـ بـيـنـ حـقـ الـدـوـلـةـ وـالـمـوـاـطـنـ عـنـ طـرـيقـ تـطـبـيقـ الـبـنـدـ (ـالـحـادـيـ عـشـرـ)ـ فـقـرـةـ (ـبـ)ـ مـنـ الـمـادـةـ (ـالـسـابـعـةـ)ـ مـنـ الـقـانـونـ ١٣ـ لـسـنـةـ ٢٠١٠ـ بـشـكـ عـادـلـ وـذـلـكـ بـالـتـأـكـيدـ عـلـىـ الـوـزـارـاتـ بـعـدـمـ إـلـزـامـ دـوـائـرـهـاـ بـإـلـجـابـهـ بـاـنـ لـهـمـ حـاجـةـ لـلـعـقـارـ فـيـ حـالـةـ



كُوٌّ مارِد عِيرَاق  
داد كايو بالائي ئيتنبيادي

جمهوريَّة العراق  
المُحكمة الاتحاديَّة العليا  
العدد: ٢٠١١/الاتحاديَّة/٦٦

عدم وجود حاجتها الفعلية للعقار موضوع النزاع وإعادة العقار لأصحابه الشرعيين .

القرار

لدى وضع الطلب المذكور موضع التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٥ وجد إن النظر في الطلب إنفًا يخرج عن اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا المنصوص عليها في المادة (٩٣) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ والمادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ وليس من بين هذه الاختصاصات قيام المحكمة الاتحادية العليا التأكيد على الوزارات عن كيفية قيامها بأعمالها أو أعمال الدوائر التابعة لها وعن كيفية قيامها بتطبيق أحكام القوانين .

انتهى .

الرئيس  
مدحت محمود

العضو  
فاروق محمد السامي

العضو  
جعفر ناصر حسين

العضو  
أكرم طه محمد

العضو  
محمد صائب النقشبندي

العضو  
عبد صالح التميمي

العضو  
ميخائيل شمشون قس كوركيس

العضو  
حسين أبو التمن

العضو  
سامي المعموري